

وقد قدمنا حوالا الى الامام في الحجاب وان عليه السلام  
على الفضة احسنه والطريقة المستحسنه لدى توارثها  
عربا بغير الايزد الهادين والخلفاء الراشدين والله  
القائل له حاج عن كل امرئين <sup>حاج عن</sup> وللسيرة على الفضة  
**الكلام على الاعراض الثاني وهو الكلام**  
على الاعراض على تحميم السيف والمخضرة والدواة وهو  
على قطب ثلثة اولها في جواز تحميم السيف وثانيها في جواز  
تحميم المخضرة وثالثها في جواز تحميم الدواة **اما القرب**  
**الاول** فالذي يدل على جواز تحميم السيف ما رواه علي بن ابي  
من اجاع اهل البيت على جواز تحميم السيف من الفضة وهو راى في  
بوسن **لنا** ايضا كما نسب رسول الله صلى الله عليه واله  
محمليا بالفضة نعله فضة وقبعت فضة وما بين ذلك على الفضة  
وهو سيف ذو الفقار **لنا** ايضا صار ذوالفقار على  
عليه السلام وهو سيف المشهور في الموطن الحجازية ولم يعلم  
تغيير ذك القطار عن هذه الحلية الفضية والمعلوم تقاوه  
اخره **لنا** القطار مع على عليه السلام على صفة هذه ثم توارثه  
ابناءه عليهم السلام حتى صار الى الهادي عليه السلام ثم صار

يعود

بعده الى الامام المهدي محمد بن المظهر عليه السلام وكان  
من فضائل الامام محمد بن المظهر صيرة ذلي الفتنة  
الغير **قالوا** كانت حاييل على عليه السلام لينا فيك  
ان حليته فضة **قلنا** لاننا في بين حلية الفضة وكوب  
الحاييل لينا وربما اخذ عليه السلام ان تكون الحاييل  
لينا والحلية فضة **لنا** لا يمنع ايضا ان يكون هذا  
السيف كانه حاييل لينا غير ذلي القطار **قلنا** حجة  
لكم والحال هذه **لنا** ايضا ان ذوالفقار كان للبيح صلى  
الله عليه واله وسلم وحليته فضة خالصة واستعمله عليه  
وهو على صفة هذه والحجة باستعماله كافي **لنا** ايضا  
اجاع القطار على جواز ذلك وقد قدمنا الاشارة الى اجاعهم  
عليهم السلام **قالوا** ان حليته سيوف الامام ذهب خالص  
والذي اثنى الله على في حليته سيف رسول الله صلى الله عليه واله  
في الفضة ويخصها صرف وفرط في الجواز ولهذا جاز  
التحتم كاتم الفضة وحرر التحتم <sup>الذهب</sup> نجاة الحفظة ولم يعلم  
لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم سيف حليته ذهب ولا  
لاحد من الائمة الا طهارة وانما يتخذ هذه الحلية